

ما حكم من نزل منها دم الحيض وهي صائمة ؟ وماذا عليها ؟ |

الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

---

اما التي نزل عليها الحيض وهي صائمة فان صيامها يبطل. نعم. ولا يجوز لها ان تمضي في صيامها. نعم. بل بمجرد نزول الحيض فان الصوم بطل ويجب عليها ان تتنوي ان تبني بطلان صومه وان تتنوي انها قد افطرت. فان كان واجبا هذا الصوم لزمهما قطاؤه بعد -

00:00:00

ذلك. اما ان كان تطوعا وسنة ونافلة فلا شيء عليها بعد ذلك - 00:00:20